

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة البطانة أمانة الشؤون العلمية



لائحة تعيين مساعدي التدريس بالتميز الأكاديمي لسنة 2025م

الفصل الأول

أحكام تمهيدية:

1/ اسم اللائحة وبدء العمل بها:

1.1 تسمى هذه اللائحة باللائحة تعيين مساعدي التدريس بالتميز الأكاديمي لسنة 2025م.

2.1 سريان اللائحة:

يسري العمل بهذه اللائحة بعد إجازتها من قبل مجلس الأساتذة وتوقيع مدير الجامعة عليها ونشرها بصورة رسمية بواسطة أمانة الشؤون العلمية .

2/ تعديل اللائحة:

يجوز لأمانة الشؤون العلمية إعادة النظر في هذه اللائحة كل أربعة أعوام على الأقل بغرض تطويرها والتأكد من مواكبتها للتغيرات.

الفصل الثاني

تفسير:

تكون للعبارات الواردة في هذه اللائحة ذات المعاني الموضوعية لها في قانون الجامعة ما لم يقتضي السياق معنى آخر وتكون للعبارات التالية المعاني الموضحة أمام كل:

- 1.2 لائحة تعيين مساعدي التدريس ويعنى بها الأسس والقوانين التي تحكم تعيين خريجي الجامعة بالتميز الأكاديمي؛
كمساعدي تدريس وفقاً لتمييزهم الأكاديمي.
- 2.2 أمانة الشؤون العلمية؛
أمانة الشؤون العلمية بالجامعة .
- 3.2 عميد الكلية المعني؛
عميد الكلية المقدم بها طالب الوظيفة.
- 4.2 رئيس القسم المعني؛
رئيس القسم المقدم به طالب الوظيفة.
- 5.2 مدير إدارة الموارد البشرية؛
مدير إدارة الموارد البشرية بالجامعة .
- 6.2 رئيس قسم شؤون أعضاء هيئة التدريس بأمانة الشؤون العلمية
رئيس قسم شؤون أعضاء هيئة التدريس بأمانة الشؤون العلمية
بالتدريس؛
بجامعة.

- 7.2 المشرف الأكاديمي: عضو هيئة التدريس المكلف بتوجيه ودعم الطالب خلال فترة دراسته الأكاديمية .
- 8.2 مساعد التدريس: العضو المعين في وظيفة تأهيلية للإنضمام لأعضاء هيئة التدريس بالجامعة .
- 9.2 التميز الأكاديمي: هو تحقيق معدل تراكمي 3.5 فأعلى مع أعلى نقاط في مقررات التخصص أو القسم المعني .
- 10.2 المعايير القياسية للتعيين: الشروط المعتمدة التي تحدد المؤهلات لشغل وظيفة مساعد تدريس بالجامعة.
- 11.2 لجنة المعاينة: لجنة معاينات مساعي التدريس بالجامعة .

الفصل الثالث

الأهداف:

- 1.3 تعيين مساعدي تدريس على درجة عالية من التميز الأكاديمي ولهم القدرة على الابتكار والريادة والقيادة.
- 2.3 تحفيز طلاب الجامعة على التحصيل الأكاديمي والابتكار وتنمية وتطوير مهاراتهم والالتزام بالسلوك القويم والمشاركة الفعالة في مختلف المناشط الأكاديمية واللاصفية.
- 3.3 تقوية جسور التواصل بين الجامعة والطلاب والخريجين وربطهم بالمجتمع.
- 4.3 توفير فرص عمل في التعليم العالي لخريجي الجامعة المتميزين مما يعزز جودة التعليم والبحث الأكاديمي في الجامعة.
- 5.3 توفير كوادرمساعدة لتنفيذ الجوانب العملية والدروس والجلسات التطبيقية.
- 6.3 توفير تدريب مهني تخصصي يرفد الجامعة بأعضاء هيئة تدريس ذوي مهارة تخصصية عالية وأعراف أكاديمية أصيلة.
- 7.3 استقطاب المتميزين أكاديمياً وتقديم تعليم وبحث علمي عالي الجودة.

الفصل الرابع

الأسس العامة للتعيين:

دون الإخلال بالشروط العامة لتعيين مساعدي التدريس بمؤسسات التعليم العالي يجب مراعاة الآتي:

- 1.4 ان تكون هنالك حاجة للتخصص المعني.
- 2.4 توفر الوظيفة والمصادقة عليها بواسطة مدير الجامعة.
- 3.4 استيفاء المعايير القياسية للتعيين واجتياز المعاينة.

الفصل الخامس

المعايير القياسية للتعيين:

لترشيح الخريج للتعيين يجب أن تنطبق المعايير التالية:

- 1.5 مؤهلات أكاديمية:
 - 1.1.5 حاصلاً على معدل تراكمي 3.5 فأعلى.
 - 2.1.5 حاصلاً على أعلى نقاط في مقررات التخصص أو القسم المعني.
 - 3.1.5 في حالة تساوي النقاط تكون المفاضلة بالمعدل التراكمي الأعلى.
 - 4.1.5 حاصلاً على تقدير C+ فأكثر في (95%) في الأقل في جميع المقررات الدراسية.
 - 5.1.5 لم يسبق له الرسوب في أي مقرر دراسي طول فترة دراسته.
- 2.5 مهارات تدريسية:
 - 1.2.5 القدرة على التواصل الفعال مع الطلاب.
 - 2.2.5 التمتع بالمقدرة على التعاون والعمل الجماعي.
 - 3.2.5 التمتع بالمهارات الصفية (إدارة المناقشات، القدرة على توصيل المعلومات وإدارة الفصول الدراسية).
- 3.5 يكون حسن السير والسلوك والمظهر طوال فترة دراسته.
- 4.5 حسن التواصل مع مشرفه الأكاديمي وجميع أساتذته.
- 5.5 مشاركاً في الأنشطة اللاصفية الموجهة بواسطة عمادة شؤون الطلاب.
- 6.5 الاستعداد للعمل الطوعي وخدمة المجتمع.

- 7.5 التمتع بالمهارات الشخصية (الصبر، الإلتزام والمرونة في التعامل).
- 8.5 القدرة على التكيف في بيئات تعليمية مختلفة.
- 9.5 الملاءمة الجسدية لمتطلبات العمل بالتخصص أو القسم المعني.

الفصل السادس

لجنة المعاينة:

تشكل لجنة المعاينة كالتالي:

- 1- أمين الشؤون العلمية
 - 2- وكيل الجامعة
 - 3- عميد الجودة والتطوير
 - 4- عميد الكلية المعني
 - 5- رئيس القسم المعني
 - 6- مدير إدارة الموارد البشرية
 - 7- رئيس قسم أعضاء هيئة التدريس
- رئيساً
عضواً
عضواً
عضواً
عضواً
عضواً ومقرراً

الفصل السابع

أجراءات التعيين بالتميز الأكاديمي:

- 1.7 تقوم أمانة الشؤون العلمية بوضع خطة لرفد الجامعة بمساعدي التدريس حسب الحاجة والاعتمادات المتوفرة وموافقة مدير الجامعة.
- 2.7 تعلن أمانة الشؤون العلمية عن فتح باب التقديم للوظائف المتوفرة للتعيين بالتميز الأكاديمي لمساعدتي التدريس.
- 3.7 يتضمن ملف التقديم:
 - أ- طلب وظيفته.
 - ب- السيرة الذاتية.
 - ج- الرقم الوطني.
 - د- الشهادة العامة وشهادة التفاصيل وأي شهادات أخرى .

هـ- خطابات التوصية من: المشرف الأكاديمي، عضو هيئة تدريس بالقسم المعني، عضو هيئة تدريس بالكلية المعنية، رئيس القسم المعني، شؤون الطلاب، عميد الكلية المعنية.

4.7 تسلم الطلبات من خمس نسخ ورقية ونسخة إلكترونية مع إبراز الأصول عند المعاينة.

5.7 تقوم لجنة المعاينة بتطبيق المعايير القياسية (البند 5 من هذه اللائحة) على المتقدمين ومن ثم رفع توصياتها إلى مدير الجامعة للمصادقة النهائية.



الفصل الثامن

أحكام عامة :

1.8 تصدر بموجب هذه اللائحة أحكام تنفيذية لتعيين مساعدي التدريس

بالجامعة وتبين التفاصيل والشروط المتعلقة بهذه اللائحة.

2.8 يتم التعامل مع الأمور المتعلقة بشؤون تعيين مساعدي التدريس من خلال أمانة الشؤون العلمية.

3.8 على الأقسام العلمية التبصير بهذه اللائحة وسط الطلاب تحفيزاً لهم واستقطاباً للمتميزين منهم للعمل بالجامعة.

4.8 تقع مسؤولية تطبيق هذه اللائحة على مدير الجامعة وأمانة الشؤون العلمية.

صدرت تحت توقيعي وختمي في يوم هـ الموافق

أ.د. محمود يعقوب محمود يعقوب

مدير الجامعة